[418] وكذا، فيقول: لا يعذبني ا على أن أجتهد في الصلاة والصوم (2)، كأنه يرى أن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم ترك شيئا من الفضل عجزا عنه. ورواه في (ثواب الاعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبدا بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب (3). ورواه الكليني، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب مثله (4). (13740) 6 - وبإسناده عن ابن بكير، عن زرارة قال: قلت لابي عبدا عليه السلام: بما جرت السنة من الصوم ؟ فقال: ثلاثة أيام من كل شهر: الخميس في العشر الاول، والاربعاء في العشر الاوسط، والخميس في العشر الآخر، قال: فقلت: هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم ؟ قال: نعم. ورواه الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سألت أبا عبدا عليه السلام عن أفضل ما جرت به السنة في التطوع من الصوم ثم ذكر نحوه. ورواه في (ثواب الاعمال) بالاسناد السابق (1) عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن علي، عن ابن بكير (2). _____

(2) والصوم: ليس في ثواب الاعمال (هامش المخطوط). (3) ثواب الاعمال: 104 / 1. (4) الكافي 4: 90 / 3. 6 - الفقيه 2: 51 / 220. (1) سبق في ذيل الحديث 2 من هذا الباب. (2) ثواب الاعمال: 106 / 8. (*) _____